بورصة الكويت
BOURSA KUWAIT

الادراج في بورصة الكويت

المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة

1. كتاب طلب ادراج مع تحديد السوق محل الادراج
2. طلب إدراج مع تحديد السوق محل الادراج باللغتين العربية والانجليزية
3. صورة عن عقد تأسيس الشركة وأي تعديلات طرأت عليه (مع مراعاة عدم رفع ملف يتجاوز MB10).
4. صورة حديثة من الرخصة التجارية
5. صورة حديثة من السجل التجاري
6. كتاب من مقوم أصول او مستشار استثمار مرخص من الهيئة يقيد استيفاء الشركة للبند رقم 1 من المادة (7-1-4) أو البند 1 من المادة (7-1-5) أو البند 1 من المادة (7-1-6) من هذه القواعد، وذلك حسب الأحوال.
7. كتاب من مدقق حسابات الشركة يفيد استيفاءها للبند رقم 3 من المادة (7-1-4) أو البند 4 من المادة (7-1-5) أو البند 4 من المادة (7-1-6) من هذه القواعد وذلك حسب الأحوال.
8. صورة من البيانات المالية المدققة عن آخر ثلاثة سنوات مالية سابقة على الادراج باللغتين العربية والانجليزية، ما لم تكن الشركة تأسست منذ فترة أقل باللغتين العربية والانجليزية. (مع مراعاة عدم رفع ملف يتجاوز MB10).
9. شهادة من وزارة التجارة والصناعة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة، والرئيس التنفيذي، والمخولين بالتوقيع عن الشركة.
10. قائمة بأسماء مراقب الحسابات، ومستشار الإدراج، وغيره من المستشارين.
11. صورة عن محاضر الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة لأخر ثلاث سنوات ما لم تكن الشركة تأسست منذ فترة أقل من ذلك. (مع مراعاة عدم رفع ملف يتجاوز MB10).
12. صورة عن سجل مساهمي الشركة صادر عن وكالة المقاصة
13. ما يفيد تعيين مستشار إدراج وتفويضه لمتابعة إدراج أسهم الشركة في البورصة
14. قائمة بأسماء كبار المساهمين لدى الشركة الراغبة في الإدراج
15. قائمة بأسماء الأشخاص المُطلعين.
16. تعهد صادر من مجلس إدارة مقدم الطلب وأعضاء الإدارة التنفيذية والمطلعين لديه للالتزام بقواعد البورصة
17. إيصال دفع رسوم طلب الإدراج للهيئة.
18. نسخة من ايصال دفع رسوم تقديم طلب البورصة
19. نسخة من موافقة بنك الكويت المركزي للتقدم بطلب الإدراج، وذلك بالنسبة للوحدات الخاضعة لرقابته.
20. نسخة معتمدة من قرار الجمعية العادية بالموافقة على إدراج الشركة في البورصة على أن لا يكون قد مضى على هذه الموافقة أكثر من سنة (مع مراعاة عدم رفع ملف يتجاوز MB10).
21. ما يفيد تعيين مسؤول مطابقة والتزام يختص بمتابعة تعليمات وقواعد الجهات الرقابية

22. تعهد صادر من كل مساهم تصل نسبة ملكيته بشكل مباشر أو غير مباشر إلى 20٪ أو أكثر من أسهم الشركة على النحو الوارد في المادة رقم (2-1-4) من الكتاب الثاني عشر للائحة التنفيذية لهيئة اسواق المال.
23. كتاب يفيد بأن أسهم الشركة قابلة للتداول، وألا تكون هناك أية قيود من شأنها حجب الأسهم المراد ادراجها عن التداول او انتقال ملكية الأسهم بين المتعاملين لدى الشركة أو لدى بلد التأسيس من غير مواطنيها، وبيان تلك القيود إن وجدت (للشركات غير الكويتية).